

شرح زاد المستقنع الدرس 71) للشيخ محمد باجابر

محمد باجابر

لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فنشرع الليلة بحول الله وقوته في باب صفة الصلاة اكمل يا شيخ قال المصنف رحمه الله تعالى يسن القيام عند قد من اقامتها. طيب - [00:00:00](#)

قد ضعوها بين قوسين يسن القيام عند يعني قول المقيم قد قامت الصلاة من اقامتها قد قامت الصلاة يعني من الاقامة يسن القيام قيام المأموم. اكتبوا عندها يعني هذا المذهب - [00:00:23](#)

الا يقوم الا عند رؤية الامام المذهب هو ليس عند قد وانما عند رؤية الامام عند رؤية الامام اذا رأى الامام فيقوم عند قد اذا رأى الامام ممكن فقيامه لرؤية الامام - [00:00:41](#)

طيب يسن ذلك. نعم وتسوية الصف نعم ويقول الله اكبر. وكل هذا سنة عن معنى. يقول وتسوية الصف يعني يسن ويسن تسوية الصف طيب ثم قال ويقول ويقول الله اكبر الله اكبر قول الله اكبر - [00:01:00](#)

هذا هذا ايش؟ ركن من اركان الصلاة. قول الله اكبر القول اتكلم مش رفع اليدين الله اكبر تكبيرة الاحرام طيب قال ويقول والله اكبر نعم. رافعا يديه مضمومة مضمومة الاصابع - [00:01:20](#)

ايه هكذا حذو منكبيه كالسجود اذا يقول الله اكبر الله اكبر تكبيرة الاحرام هذه ركن لكن رفع اليدين حذو المنكبين هذا سنة. رافعا يديه مضمومة الاصابع ممدودة مش مثنية حذو المنكب حذو منكبك كالسجود يعني كذلك اذا سجد فانه يجعل كفيه - [00:01:36](#)
حذو منكبيه عند السجود ويقول الله اكبر ويرفع يديه مع ابتداء التكبير يعني يشرع في التكبير ويشرع في الرفع. الله اكبر وينتهي مع انتهاءه. الله اكبر. يعني يبدأ مع يرفع مع ابتداء التكبير وينتهي مع انتهائه - [00:02:03](#)

هذه السنة قال ويسمع الامام من خلفه كقرائته في اولتي غير الظهرين نعم الامام اذا قرأ يسمع يتكلم عن تكبيرة الاحرام يسمع من خلفه التكبيرة كما يسمع المأمومين ايضا القراءة - [00:02:23](#)

في الركعة الاولى والثانية من غير الظهرين وش هي غير الظهرين؟ الفجر والمغرب والعشاء قال وغيره نفسه غير الامام يسمع نفسه القراءة عندهم لا تعتبر على المذهب الا اذا اسمع نفسه وكيف يسمع نفسه ولو بصوت منخفض المهم هو يسمع صوت نفسه -

[00:02:42](#)

اللي جنبه لا يسمع ما هو ضروري لكن اذا اسمع نفسه يكفي وبعضهم يقول اذا حرك فمه يكفي المذهب لا ما يكفي يحرك فمه لابد ان يسمع نفسه طيب ليش؟ يقولون لانه - [00:03:04](#)

اقل ما يسمى قراءة وكلامه ان يسمع نفسه هذا اقل الكلام والمخالف يقول لا بل يسمى كلام بتحريك الفم. طيب اكمل يا شيخ ثم يقبض كوع يسراه تحت سرتة. الكوع هو العظم او المفصل الذي يلي الابهام - [00:03:18](#)

فهو يقبض كوع يسراه يقبض على كوع اليسراه هكذا او يضعه وضعا يقول يقبض على كوع اليسرى يقول ويضعه تحت سرتة ويضع الكفين اليدين تحت السرة اكتبوا عندها وعنه على صدره - [00:03:38](#)

وعنه على صدره معنى هذا يجوز ذلك يجوز كل ذلك جائز اكمل يا شيخ وينظر مسجده وهذا ورد ذاك ورد طبعا كله معروف تحت السرة حديث علي وعلى الصدر نعم طيب اكمل يا شيخ. وينظر مسجده - [00:03:56](#)

نعم. قال وينظر مسجده يعني مكان سجوده ينظر مكان السجود وهذه سنة ثم يقول نعم. ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وهذا يسمى دعاء الاستفتاح وهو سنة - [00:04:13](#)

ثم ثم يستعيز ثم يبسم سره وليست من الفاتحة. استعيز اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويبسم الله الرحمن الرحيم. قال سرا
قل هذا سرا قال وليست من الفاتحة يعني البسملة ليست من الفاتحة - [00:04:32](#)
لا تدخل في الفاتحة ليست هي اية من الفاتحة نعم ثم يقرأ الفاتحة طيب قال ثم يقرأ الفاتحة وهي ركن من اركان الصلاة الان سيتكلم
عن مبطلات الفاتحة اكتبوا هذا العنوان - [00:04:48](#)

قال فان قطعها بذكر واحد او سكوت غير مشروعين اثنين اذا اذا قطعها بذكر غير مشروع او قطعها بسكوت غير مشروع تبطل
الفاتحة ذكر ما هو وقته مو هذا مكانه او سكوت ليس هذا مكانه. وطال يقول غير مشروعين وطالا - [00:05:02](#)
اذا عندنا المبطل الاول ان يقطعها بذكر غير مشروع طويل او يقطعها بسكوت غير مشروع طويل طيب ما هو الذكر المشروع او
السكوت السكوت المشروع كان يسكت لقراءة الامام لاستماع قراءة الامام - [00:05:25](#)
هب انه شرع فيها مثلا وان كان هذا ما يدخل في في صلاة بالنسبة للمذهب ما يعني حتى لو قلنا ابطلها اصلا ما هي واجبة على
المأموم طيب لكن نعتبر انه ما قرأ الفاتحة - [00:05:42](#)

يعني باختصار لو ان المأموم شرع في القراءة قبل قراءة الامام في نصف الفاتحة الامام بدأ يقرأ سكت عشان يستمع بعد ما سكت
الامام من قراءة الفاتحة اكمل هو. يعتبر المأموم قرأ الفاتحة ولا ما قرأ - [00:05:58](#)
قرأ الفاتحة هي ما هي واجبة عليه اصلا على المذهب ما هي واجبة. لكن يعتبر اتي بالسنة ولا ما اتي؟ فعل هذا الفعل الحسن ولا ما
فعله بس هذا هو لكن اذا كان مثلا في صلاة سرية وشرع المأموم في قراءة الفاتحة قرأ نصفها ثم سكت سكوت طويل بدون سبب -
[00:06:12](#)

ثم عاد واكمل هل يعتبر قرأ الفاتحة؟ ما قرأ الفاتحة مع انها ليست واجبة عليه طيب قال او ترك منها تشديدا هذا ثلاثة ترك تشديده
من تشديدات الفاتحة. التشديدة ما هي؟ الحرف المشدد - [00:06:30](#)
هو في الحقيقة حرفان الاول ساكن والثاني متحرك فاذا ترك التشديد معناه ترك حرف من حروف الفاتحة. اياك فقال اياك نعبد هل
اياك مثل اياك لا اليس كذلك اياك كم حرف - [00:06:49](#)
اياك كم حرف اربعة واياك خمسة قال او حرفا رقموا هذه المبطلات تشديدة رقم ثلاثة او حرفا ترك حرفا من الفاتحة تبطل او ترتيبا
هذا خمسة ترك ترتيب الفاتحة قرأ الفاتحة من غير ترتيب منكس - [00:07:08](#)
قال المصنف لزم غير مأموم اعادتها. يلزمه ان يعيد. اللي هو غير المأموم. من هو غير المأموم؟ الامام والمنفرد. طيب والمأموم؟ لا
الاعادة. طب اذا لماذا لان المصنف سيذكر بعد ذلك انه قراءة الفاتحة ليست واجبة على المأموم وانما هي واجبة في حق الامام
والمنفرد - [00:07:29](#)

فيكون غير المأموم يعتبر ما قرأ الفاتحة فلا نلزمه بالاعادة لكن نقول هذا لم يقرأ الفاتحة اكمل يا شيخ ويجهر الكل بامين في الجهر.
الكل يعني مين؟ الامام والمأموم والمنفرد. نعم - [00:07:51](#)
ثم يقرأ بعدها سورة هذا ندبا استحبابا. نعم. تكون في الصبح من طوال المفصل. المفصل يبدأ من قاف طوالة الى عمة من قافلة عمة
واوساطه من عمة الى الضحى وقصاره من الضحى - [00:08:06](#)

الى الناس وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من واسقه. نعم. ولا تصح الصلاة بقراءة خارجة عن مصحف عثمان. مصحف عثمان
الذي جمع الناس عليه وجمع القرآن وكتبه فلا اي قراءة يقول تخرج عن هذا المصحف فانها لا تصح. اكمل - [00:08:24](#)
ثم يركع مكبرا رافعا يديه ويضعهما ويضعهما على ركبتيه مفرجتي الاصابع مستويا ظهره. طيب الركن طوع ركن والتكبير له واجب
رافعا يديه سنة ويبدأ التكبير مع رفع اليدين مع ابتداء الركوع الرفع وابتداء الركوع - [00:08:43](#)

طيب قال ويضعهما على ركبتيه مفرجتي الاصابع مستويا ظهره يعني من غير تقويس لا يكون في ظهره تقويس هذا الاكمل والا
الركوع يتحقق بان ينحني حتى تصله يدا الى الركبتين. اذا وصلت كفاه الى ركبتيه فقد وصل الى حد الركوع وخرج عن حد القيام -
[00:09:07](#)

الفاصل بين حد القيام والركوع هو وصول اليدين الى الركبتين ان لمسهما طبعاً من الرجل المعتاد فقد وصل للركوع هل هذا هو

الركوع الاكمل؟ لا لكن بهذا يكون تحقق المجزئ - [00:09:33](#)

طيب اكمل ويقول سبحان ربي العظيم قول سبحان ربي العظيم في السجود او في الركوع وسبحان ربي الاعلى كذلك في السجود ما

حكمه هو من الواجبات اذا قالها ثلاث فتكون الثلاثة واجبة الاولى واجبة والثانية والثالثة سنة - [00:09:45](#)

طيب اكمل يا شيخ. ثم يرفع رأسه ويديه قائلاً اماماً ومنفرد. سمع الله لمن حمده نفهم من هذا ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده.

نعم وبعد قيام قيامهما - [00:10:05](#)

وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعده. نعم نعم ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد فقط.

فقط يعني لا يزيد عليه لا يزيد عليه - [00:10:20](#)

اكتبوا عند ابي الخطاب يزيد ما معنى هذه المسألة؟ الان الامام اذا رفع ماذا يقول؟ سمع الله لمن حمده ثم يقول بعد ذلك ربنا ولك

الحمد. طيب والمأموم والمنفرد ماذا يقول - [00:10:39](#)

يقول نفس الكلام سمع الله ربنا ولك الحمد ويمكن ان يزيد الامام والمنفرد ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد يمكن ان

يزيد هذا المصنف يقول اما المأموم فانه لا يقول سمع الله لمن حمده - [00:10:56](#)

وانما يقتصر على ربنا ولك الحمد فقط ولا يزيد ملاء السماء وملاء ما شئت. فهتم المسألة وعند ابي الخطاب انه يمكن ان يزيد انه يزيد

هذا وجه معناه. طيب اكمل يا شيخ - [00:11:11](#)

ثم يخبر مكبراً ساجداً على سبعة اعضاء. طيب قال ثم يخبر مكبراً ظاهره يعني برفع يدين ولا بدون رفع يدين بدون رفع يده ما يرفع

يدين هنا خلاص ما نص عليها لانه لا يرفعها - [00:11:25](#)

قال على سبعة اعضاء ما هي الاعضاء السبعة؟ رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته ومع انفه ولو مع حائل. اذا الاعضاء عندما يسجد

التي يسجد عليها هذه السبعة الرجلين اثنتين والركبتين - [00:11:41](#)

اثنتين واليدين اثنتين والجبهة مع الانف هذا شيء واحد هذي سبعة لكن قول المصنف رجليه ثم ركبتيه معناه بالترتيب بهذا الترتيب

لحديث وائل ابن حجر النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد سجد وضع ركبتيه قبل يديه اذا يبدأ - [00:11:59](#)

رجليه في الارض ركبتيه بعد ذلك يديه بعد ذلك ثم الجبهة والانف يقول ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده. اذا يسجد على

الاعضاء السبعة لكن بشرط لا يسجد على اعضاء سجوده - [00:12:17](#)

لا يسجد على اعضاء سجوده. معناه اليدين تكون على الارض. لو وضع يد فوق يد معناه في احدي اليدين لم يسجد بها او سجد

بجبهته على يده اذا ترك ترك السجود - [00:12:32](#)

يقول ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده فان كان الحائل ما هو من اعضاء السجود كما لو سجد على الفطرة او الطاقية فهل يؤثر

ذلك؟ هل هذا يبطل السجود؟ الجواب لا لا يبطل السجود - [00:12:47](#)

طيب اكمل ويجافي عضديه عن جنبيه. نعم. وبطنه عن فخذه يجافي يعني يباعد العضدين عن الجنبيين هذا العضد اللي هو من

الكتف الى المرفق عن الجنبيين والبطن يبعدها او يجافي بينها - [00:13:00](#)

وبين الفخذين يباعد بينها هذا ما لم يؤذي جاره اذا كان مأموماً قال ويفرق ركبتيه يفرق بين الركبتين ويقول سبحان ربي الاعلى نعم

يا شيخنا ثم يرفع رأسه مكبراً ويجلس مفترشاً يسراه ناصباً يمناه - [00:13:17](#)

يجلس مفترساً الافتراش كيف؟ مفترشاً يسراً ناصباً يمناه يعني يفترش القدم اليسرى وينصب القدم اليمنى هذا هو الافتراش ويقول

ربي اغفر لي وهذا واجب رب اغفر لي. طبعاً وما ذكر وضع اليدين - [00:13:37](#)

لكن البيوت ينص على انه يبسط كفيه او يديه على فخذه مضمومة الاصابع هكذا يرى انه في هذه الحالة يضع يبسط يديه ويضع

يديه على ركبتيه او على فخذه على فخذه مضمومة الاصابع - [00:13:57](#)

نعم مبسوطة ويقول ربي اغفر لي اكمل يا شيخ ويسجد الثانية كالاولى نعم ثم يرفع مكبراً نايم ثم يرفع مكبراً ناهضاً على صدور

قدميه معتمدا على ركبتيه ان سهل نعم. ويصلي الثانية كذلك - 00:14:14

نعم. ما عدا معتمدا على ركبتيه في القيام من الركعة نعم اذا اذا الركعة التي تليها يعتمد على ركبتيه اذا سهل عليه الاعتماد على ركبتيه والا اعتمد على الارض - 00:14:34

طيب قال ويصلي الثانية كذلك الثانية مثل الاولى ما عدا التحريم تكبيرة الاحرام واحد والاستفتاح دعاء الاستفتاح اثنين والتعود اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثة وتجديد النية لانه في الاولى كان نوى قبل ان يكبر او مع التكبير فهنا لا يجدد النية هذا الرابع اكمل يا شيخ - 00:14:49

ثم يجلس مفترشا ويداه على فخذه يقبض خنصر اليمنى وبنصرها ويحلق ابهامها مع الوسطى ويشير بسبابتها في تشهده ويبسط اليسرى. نعم يقول ثم يجلس مفترس وعرفنا الافتراض ان القدم اليمنى ينصبها يجعلها منصوبة قائمة واليسرى يفترشها ويجلس عليها - 00:15:13

يقول الان يتكلم عن جلسة ايش التشهد ها جلوس التشهد يقول ويقبض خنصر يده اليمنى والبنصر كذلك يقبضه ويحلق ابهامها مع الوسطى طيب ويشير بسبابتها في تشهده ويشير في تشهده بسبابتها - 00:15:39

سنتكلم عن الاشارة هذا وضع اليمنى واليسرى قال ويبسط اليسرى يضعها الفخذ مبسوطة طيب ويشير بسبابتها في تشهده. اكتبوا عندها مرارا من غير تحريك عند ذكر لفظ الله عند ذكر لفظ الله بين قوسين الله - 00:16:02 اذا يشير بالسبابة في التشهد مرارا متى مرارا من غير تحريك كيف من غير تحريك معناه انه الاشارة هكذا يرفعها بس من غير تحريك ما يحركها يقول يشير بسبابتها مرارا - 00:16:27

من غير تحريك متى؟ عند ذكر لفظ الله التحيات لله والصلوات الطيبات السلام عليك ايها النبي اشهد ان لا اله الا الله. هذا موضع للرفع. للاشارة هكذا طيب هذا الكلام طبعاً يفعله في التشهد وكذلك في الدعاء. اذا يفعله في تشهده عند ذكر الله تعالى. وفي دعائه - 00:16:43

اذا مرارا من غير تحريك عند ذكر لفظ الله وكذلك في دعائه مطلقا طيب اكمل يا شيخ ويقول التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. هذا التشهد الاول. نعم - 00:17:09

وهذا التشهد الاول واجب ثم يقول نعم ثم يقول اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى آل محمد - 00:17:35

كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد. نعم. اي محمود وماجد متصف بالمجد. نعم ويستعيز من عذاب جهنم وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات وفتنة المسيح الدجال. ويدعو بما ورت. طيب. عند ويدعو بما ورد - 00:17:50

اكتب استحبابا والا عندهم يجوز ان يدعوا باي شيء بشرط ان لا يدعوا بشيء من امر الدنيا من امر الدنيا. يعني تبطل بدعائه بشيء من امر الدنيا اما انه ما ورد هذا استحبابا يجوز عندهم بما ورد وغير ذلك - 00:18:10

اذا اكتب اي استحبابا والا فيجوز بغير ما ورد لكن تبطل اذا دعا بامر من امور الدنيا. اللهم اسألك سيارة موديل كذا اسألك آآ ارض على شارع كذا هذا يبطل الصلاة لانه من كلام الناس - 00:18:26

طيب تفضل قال المصنف رحمه الله ويدعو بما ورد ثم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك نعم قال ثم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله نعم وعن يساره كذلك - 00:18:41

يبدأ السلام على الالتفات وينهيه معهم. السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله نعم وان كان في ثالثة او رباعية نهض مكبرا بعد التشهد الاول وصلى ما بقي كالثانية بالحمد فقط - 00:19:05

ثم يجلس في تشهده الاخير متوركا قال وان كان في ثالثة الان السلام اللي ذكره المصنف هذا السلام جاء بعد ركعتين في صلاة ثنائية قال وان كان في صلاة ثالثة او رباعية نهض مكبرا بعد التشهد الاول فقط بدون الثاني - 00:19:23

وهنا المصنف لم يذكر رفع اليدين لانهم ما يرون رفع اليدين في هذا الموضع وعنه يرفع يديه في هذا الموضع وصلى ما بقي الثانية وصلى ما بقي كالثانية بالحمد فقط - [00:19:45](#)

الحمد فقط ثم يجلس في تشهده الاخير متوركا لاحظوا الان التورك ذكره المصنف هنا في اي تشهد في التشهد الاخير في ثلثية او رباعية. اما اذا كانت ثنائية فلا يرون هذا. وهذا يجمعون به النصوص - [00:20:01](#)

يرون انه ان التورك انما يكون في التشهد الاخير من صلاة ثلثية او صلاة رباعية قال آآ ثم يجلس في التشهد الاخير متوركا. طيب ما هو التورك؟ كيف يتورك يعني - [00:20:22](#)

التورك ان يجلس على الورك ينصب القدم اليمنى ويفرش اليسرى لكن يخرجها من تحت اليمنى ثم يجلس على وريقه معناه انه تلتصق المقعد على بالارض هذه جلسة التورك ثم قال والمرأة مثله - [00:20:37](#)

يعني مثل الرجل صلاة المرأة مثل صلاة الرجل الا انها تختلف عنه بامور المصنف ذكر امرين وهم يذكرون امر ثالث لم يذكره المصنف قال لكن تضم نفسها تظن نفسها ما تجافي كما سبق المصنف قال المجافاة بين العضد والجنب وبين الفخذ - [00:20:59](#)

يقول ما تجافي وهذا فيه اثار وتسدل رجليها في جانب يمينها. يعني في جلسة في الجلسة جلستها في الصلاة تجلس وتسدل رجليها في جانب يمينها في الجهة اليمنى وهذا ايضا فيه اثار - [00:21:23](#)

هذا الامر الثاني الثالث عندهم انها لا ترفع يديها رفع اليدين هذا ما هو مستحب في حق المرأة هذا هو المذهب والخلاف في هذا موجود وهناك اثار ايضا تخالف هذا - [00:21:39](#)

اه وهو ان ام سلمة كانت ترفع يديها في الصلاة وام الدرداء كانت تجلس كالرجل وكانت فقيهة هذا دليل لمن يقول انه ما في فرق بين صلاة الرجل وصلاة المرأة اما - [00:21:55](#)

احمد فيرى ان في فرق وانها والفروق هي هذه الثلاثة انها تضم نفسها ولا تجافي وانها تسدل رجليها في جانب يمينها وفي الجهة في الجهة اليمنى زي التوركي لانه في في التورك ستنصب القدم اليمنى لكن في هذه لا تخرج الرجلين في الجهة - [00:22:05](#)

اليمنى طيب قال قلنا والثالث ما ذكره المصنف وعنه لا ترفع يديها ايضا. ويعتبرون لا ترفع عدم الرفع لانه هذا استر لها انتقل المصنف عليه رحمة الله الى مكروهات الصلاة - [00:22:26](#)

قال فصل ويكره في الصلاة التفاته. رقموا هذه المكروهات مكروهات الصلاة يكره الالتفات ما معنى الالتفات الالتفات المكروه في الصلاة هو اذا كان بالوجه او بالوجه والصدر بدون القدمين. اما اذا التفت بقدميه فالصلاة تبطل عندهم - [00:22:43](#)

هذا هو المراد اذا تبطل اذا تحول عن القبلة مع قدميه. اما بالوجه فقط او بالوجه مع الصدر فلا تبطل على المذهب قيمته المسألة طيب الامر الثاني هذا المكروه الاول تفضل اكمل المكروهات - [00:23:03](#)

ويكره في الصلاة التفاته ورفع بصره الى السماء. هذا الثاني نعم. ما عندك تغميض عينيه سقطت نعم في بعض النسخ وتغميض عينيه لا واقعه ما معنى الاقعاء؟ الاقعاء هو الرابع؟ المكروه الرابع ما هو الاقعاء؟ الاقعاء - [00:23:20](#)

ان يفرش قدميه ويجلس على العقبين. ايش يعني يفرش قدميه؟ يعني يجعل ظهور القدمين مما يلي الارض يجعل ظهور القدمين مما يلي الارض باتجاه الارض وظهورها فين مع الجهة الاعلى - [00:23:39](#)

يجعلها باتجاه الارض ثم يجلس على العقب العقب اللي هو مؤخر القدم قال ويكره هذا اللقاء للنهي عنه. طيب الخامس وافتراشه ذراعيه ساجدا. يعني الصاقها بالارض. هذا الخامس وكل هذا منهي عنه. والسادس؟ وعبته وتخصره عبته السادس - [00:24:00](#)

ها يعني مكروه مكروه وعبته العبث ما هو اي عمل لا فائدة له هذا عبث. وتخصره ان يضع يده على الخصرة والخاصرة هي وسط وسط الجسد وتروحه بالمروحة يعني طبعا المقصود تراوحه بدون سبب - [00:24:21](#)

وفرقة اصابعه في الصلاة وتشبيكها في الصلاة قل هذا من المنهي عنه وهو مكروه لا يبطل الصلاة قال وان يكون حاقنا او بحضرة طعام يشتهي حاقنا يعني حابس للبول او حابس للغائط كذلك - [00:24:41](#)

ونلحق به كل ما يشوش على الصلاة او بحضرة طعام يشتهي هذا الثاني عشر وتكرار الفاتحة هذا مكروه من يقرأ الفاتحة اكثر من

مرة في الركعة الواحدة قال لا جمع سور - [00:25:01](#)

في فرض كنفل لا جمع صور كيف جمع صور؟ لو قرأ الفاتحة مرة واحدة ثم قرأ مجموعة من السور ثلاث اربع سور في اشكال؟ في

كراهة؟ لا ما في كراهة. الكراهة في - [00:25:18](#)

تكرار الفاتحة لانه لم يرد قال لا جمع سور في فرض كنفل يعني فرض او نفل لا يضر ذلك. والنبي صلى الله عليه وسلم صلى في الليل

وقرأ اكثر من سورة. البقرة والنساء وال عمران - [00:25:30](#)

ثم قال وله رد المال بين يديه الان سيذكر المصنف اشياء غير مكروهات والاصل فيها الاباحة يعني مباحات ضعوا عندها عنوان

مباحات وان كان هو يعني عنوان المباحات هذا سيكون منتقد. اكتبوا المباحات في الصلاة - [00:25:46](#)

ذكرها والمستحبات بعضها مستحب حقيقة قال وله رد المار بين يديه. والمذهب يسن ولا وليس له يعني يباح. ولهذا اكتب عند قوله

وله رد المال يسن اي يسن طيب - [00:26:06](#)

وله رد المال بين يديه. والمقصود المار بين يدي المصلي يرده. يسن ان يرده وفي رواية عندهم يجب لكن في غير مكة قال وعدوا

الاية هذا يباح يباح ان يعد الاية - [00:26:24](#)

هذا الثاني دائما رقموا هذه الاشياء المعدودات ترقمونها من نفسكم خلاص وعدوا الاية والفتح على امامه اذا اخطأ الامام يسن او يباح

له ان يرد على امامه. لكن هذا الرد في غير الفاتحة. اما اذا اخطأ الامام في الفاتحة فالرد هنا يكون والفتح هنا يكون واجب -

[00:26:39](#)

لانه ما تصح الصلاة بغير ذلك ولبس الثوب ولف العمامة وقتل حية وعقرب وقم وقمل هذا الكلام المقصود به ماذا؟ المقصود انه اذا

فعل شيئا من هذا من غير حركة كثيرة. اما اذا كانت بحركة كثيرة فانها تبطل الصلاة - [00:26:59](#)

ثم قال وان طال وان اطال الفعل عرفا او نقول طال الفعل عرفا من غير ضرورة ولا تفريق بطلت ولا او سهوا انتبهوا للقاعدة هذي

يقول الفعل الذي هو ليس من افعال الصلاة - [00:27:18](#)

الفعل الذي ليس من افعال الصلاة هل يبطل الصلاة؟ نعم يبطلها بشرطين بشرطين ما هو قال وان اطال الفعل ان يطول الفعل من غير

تفريق من غير تفريق يعني نقول لو ان انسان مثلا تحرك في الصلاة عشر حركات مفرقة هل تبطل صلاته؟ حركة من غير حركات

الصلاة - [00:27:35](#)

ما تبطل صلاته يكره له ذلك تكره هذه الحركات لكن اذا تحرك عشر حركات متواليات يمكن نقول تبطل الصلاة كثرت عرفا اذا متى

تبطل الصلاة بالحركات فيها اذا كثرت من غير تفريق وتوالت اذا تحرك حركة كثيرة متوالية وراء بعض - [00:28:03](#)

فان صلاتي تبطل. اما حركة كثيرة مفرقة لا ما تبطل. واذا قلنا لا تبطل مو معناها انها تسن ولا تستحب. لا هي غير مطلوبة لكنها لا

تبطل عن البطلان او كانت - [00:28:27](#)

متوالية لكنها قليلة يعني تحرك حركات قليلة حركة حركتين ثلاثة نحو ذلك قليلة فانها لا تبطل واضح يا اخوان؟ طيب النسيان عذر لو

نسي الانسان انه في صلاة ولا نسي - [00:28:41](#)

اه نعم نسي الحركات وتحرك حركات كثيرة في الصلاة فالصلاة تبطل لا علاقة لها. اذا يا اخوان نقول الحركات الكثيرة في الصلاة تبطل

صح هذي العبارة الكثير المتوالية لانه ممكن لو تحرك حركات كثيرة مفرقة - [00:28:56](#)

فهذا لا يبطلها طيب يا شيخ اقرأ وبياح وبياح قراءة اواخر السور واواسطها. نعم. يمكن للمصلي ان يصلي من اواخر السورة او من

اواسط السور او من اوائل السور من باب اولي. نعم - [00:29:15](#)

واذا ناده شيء سحب رجل وصفقت امرأة نعم ببطن كفها على ظهر الاخرى. اذا اذا نابه شيء بالصلاة يعني يريد ان ينهه مصللي او

ينبه احد خارج الصلاة. كيف ينبه المصلي؟ اذا كان رجلا بالتسبيح. واذا كانت امرأة - [00:29:30](#)

للتصفيق والمصنف بين كيف التسبيق؟ التسبيق قال ببطن كفها على الاخرى تصفق بظهر الكف او ببطن الكف على ظهر الاخرى قال

ويبصق في الصلاة عن يساره. اذا احتاج الى البصاق - [00:29:50](#)

بس انتهوا لمسألة التصفيق لو ان المرأة ارادت ان تنبه فصفقت التسويق يعتبر من حركات الصلاة ومن خارج الصلاة من خارج الصلاة. ولذلك اذا كثر التصفيق عندهم يبطل فهي تنبه قليل لكن ما تنبه كثير فاذا كثرت هذه الحركات ابطال. التصفيق الكثير يبطل. طيب لو ان الرجل اراد ان ينبه فسبح وكثر من التسبيح اذا اكثر - [00:30:07](#)

تسبيح لا يعطى لماذا؟ لان التسبيح من جنس الصلاة ما هو شيء اجنبي عن الصلاة اما التصفيق فهو اجنبي عن الصلاة طيب قال المصنف الان يتكلم عن البصاق اذا احتاج المصلي الى البصاق قال ويصق في الصلاة - [00:30:29](#)
عن يساره لا يبصق امامه ولا عن يمينه هذا منهى عنه وفي المسجد اذا اراد ان يبصق يحتاج الى البصاق في المسجد يبصق في ثوبه يعني في خرقة في قماش في منديل - [00:30:45](#)

ولا يبصق في المسجد فيؤذي الناس في المسجد قال وتسب صلاته الى سترة قائمة الى سترة قائمة كاخرة الرجل كمؤخرة الرجل اللي هي ثلثي ذراع تقريبا السنة ان يضع سترة امامه والسترة تكون قائمة وارتفاعها في حدود ثلثي الذراع - [00:30:58](#)
فان لم يجد شاخصا شي بارز شاخص قال فالى خط يضع خط الامام احمد مع ضعف حديث الخط لكن الامام احمد يرى انه ان الخط تكون يعني يلجأ اليه عند تعذر - [00:31:24](#)

السترة. قال فالى خط طبعاً يرون انه يكون كالهمال يكون مثل الهلال قال وتبطل يعني الصلاة بمرور كلب اسود بهيم فقط ما معنى فقط يعني دون المرأة ودون الحمار لانه جاء في الحديث انه يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الاسود - [00:31:40](#)
فلماذا المصنف يقول كلب الاسود البهيم يعني الخالص غير ملون. الكلب الاسود البهيم فقط هو الذي يبطل الصلاة. مروره اذا مر بين المصلي وسترته فانه يبطلها. هذا مذهب احمد اما المرأة فلا تبطل - [00:32:03](#)

لا لا تبطلوا الصلاة اذا مرت ولا الحمار مع انه في حديث واحد لماذا؟ يقولوا لان المرأة والحمار جاءت في حديث احاديث اخرى انهم مروا او اعترضوا ولم يبطلوا الصلاة. النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وعائشة معترضة فيه - [00:32:18](#)
قبلته بل هي في موضع سجوده ثم يغمزها فتسحب رجلها تتني رجلها فيسجد ثم تعود وما ما بطلت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم والحمار في حديث ابن عباس في حجة الوداع لما ترك الاثان ترتع ومشى بالاثان في بعض الصف - [00:32:33](#)
فدل ذلك على عدم بطلانها. ثم قال وله يعني يباح التعوذ عند اية وعيد والسؤال عند اية رحمة ولو في فرض ولو كان في فريضة يباح له ذلك وعن الامام احمد رواية - [00:32:51](#)

اخرى انه يستحب له ذلك ان يدعو اه اذا مر باية وعيد يتعوذ منه هذا الوعيد واذا جاء باية رحمة فيسأل الله تعالى هذه الرحمة. طيب اكمل يا شيخ قال رحمه الله فصل. نعم. اركانها القيام. نعم - [00:33:06](#)
اركان الصلاة اركان الصلاة هذه نحتاج الى يعني رقموها الان اركان اركانها القيام والمقصود القيام عند القدرة والا اذا ما في قدرة يسقط هذا القيام والتحريم تكبيرة الاحرام والفاتحة والركوع والركوع غير الذكر الذي في داخل الركوع. والاعتدال عنه والاعتدال عنه طبعاً سيدخل فيه - [00:33:23](#)

الرفع لانه اسبق قبل ما يعتدل سيرفع والسجود على الاعضاء السبعة والاعتدال عنه هذا رقمه كم الان السابع والجلوس بين السجدين لاحظ اذا قلنا جلوس وقلنا ركوع والسجود هذا لا يدخل فيه الذكر الذي بداخله. والطمأنينة في الكل يعني - [00:33:46](#)
السكون الطمأنينة ان تسكن الاعضاء بمقدار سبحان الله او بمقدار لحظة قال والتشهد الاخير هذا العاشر وجلسه وهذا الحادي عشر. والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فيه يعني في التشهد الاخير - [00:34:06](#)

والترتيب ترتيب الاركان والتسليم يعني التسليم المراد به تسليمتان هذا كما في الاقناع والمنتهى ثم انتقل المصنف الى الواجبات. طبعاً الاركان مر معنا انه من ترك ركناً من هذه الاركان فصلاته عمداً بطلت. سهواً - [00:34:23](#)
لابد ان يأتي بالركن ثم يسجد للسهو الاركان لا تساهل فيها. اما الواجبات قال وواجباتها اكتبوا الواجبات الواجبات اخف من الاركان. معناه من ترك الواجب عمداً تبطل صلاته. ومن ترك الواجب سهواً - [00:34:43](#)
يأتي بها ويسجد للسهو ولا يسجد للسهو من غير ان يأتي بها يسجد للسهو من غير ان يأتي به. هي تسقط الا انه يجبرها بالسهو اذا

واجباتها رقموا هذه التكبير غير التحريم المقصود به تكبيرات الانتقال - 00:35:01

تكبيرات الانتقال طبعاً لا التحريم اللي هي تكبيرة الاحرام لا تدخل. وفي تكبيرة ثانية ما تدخل. تعرفون وش هي تكبيرة المسبوق والامام راعع فاذا جاء المسبوق والامام راعع فيكبر تكبيرة الاحرام وهذه تغني عن تكبيرة الانتقال ما تكون واجبة في هذا الموضع اذا هذا موضع اخر ليست واجبة - 00:35:17

طيب قال والتسميع هذا رقم كم يا مشايخ رقم اثنين التسميع اللي في حق من هذا هذا في حق الامام والمنفرد اما المأموم لا اذا اكتبوا عندها لامام ومنفرد قال والتحميد - 00:35:38

سمع الله لمن حمده هذا التسميع. ربنا ولك الحمد التحميد ربنا لك الحمد هي اربع روايات فيه. ربنا لك الحمد ربنا ولك الحمد. اللهم ربنا لك الحمد اللهم ربنا ولك الحمد. وكلها في الصحيح - 00:35:56

والتسميع للثلاثة هذا رقم ثلاثة وتسبيحتا الركوع هذا الرابع والسجود هذا الخامس التسبيحة الاولى فقط هي الواجب والثانية والثالثة سنة. وسؤال المغفرة هذا السادس مرة مرة ويسن ثلاثا السابع والتشهد الاول - 00:36:11

والثامن وجلسته جلسة التشهد الاول. اذا اذا جلس للتشهد الاول وقرأه كم واجب اتي به واجبا ولو انه جلس للتشهد ولم يقرأ التشهد يكون اتي بواجب وترك واجب قال وما عدا الشرائط يعني الشروط اللي مضت الستة - 00:36:31

والاركان والواجبات المذكورة سنة. يعني ما عدا هذي سنة. اذا اعمال الصلاة ايش هي؟ عندنا شروط وعندنا اركان وعندنا واجبات عندنا سنن قال المصنف فمن ترك شرطا لغير عذر غير النية فانها لا تسقط بحال - 00:36:51

تبطل صلاته. فمن ترك شرطا ما حكمه؟ قال تبطل صلاته لغير عذره تبطل صلاته. طيب واذا كان لعذر؟ ترك شرطا لعذر لا تبطل صلاة. يقول المصنف الا النية غير النية فانه النية ما يمكن للانسان ان يتركها لعذر ما لها عذر. النية في القلب ويسهل - 00:37:09

وتسهل ما في شيء يعني يمنعها. قال فمن ترك شرطا لغير عذر غير النية فانها لا تسقط بحال. هذي واحد فمن ترك فشرطا واحد او تعمد ترك ركن هذا الثاني او واجب يعني تعمد ترك واجب بطلت صلاته بخلاف الباقي فهمنا الان - 00:37:26

اذا من ترك شرطا لعذر تبطل صلاته ما ترك النية لعذر تبطل صلاته تبطل صلاته. ترك ركن او ترك واجبا تعمد تبطل صلاتك ناسيا ترك الواجب ناسيا ما تبطل صلاته لكن يجب عليه سجود السهو. ترك الركن ناسيا - 00:37:46

يأتي بهذا الركن اذا تذكر ثم يسجد السهو ثم قال المصنف وما عدا ذلك سنن اقوال وافعال ولا يشرع السجود لتركه. يعني لترك السنة وان سجدا فلا بأس معناه يباح اي يباح. اذا لو ترك سنة هل يسجد للسهو؟ لا ما يسجد للسهو. ليش؟ لانه لو كان يسجد للسهو لو يشرع ذلك - 00:38:11

كل المصلين يسجدون للنساء كل صلاة نعليها نسجد للسهو لانه كل صلاة لابد ان يحصل فيها ترك شيء من السنن فلا لا يسند للسهو طيب كم بقي من الوقت اه يصير يبقى علينا سجود السهو نقرأه بعد الصلاة وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله

وصحبه وسلم - 00:38:34

- 00:38:55